

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٢٩ لسنة ١٩٨٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى المادة الخامسة من القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تمنح الجنسية المصرية إلى السيدة / جانيت جورج فغالى وشهرتها صباح
(لبانية الجنسية)

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ؛

صدر برئاسة الجمهورية في ٤ ذى الحجة سنة ١٤٠٠ (١٣ أكتوبر سنة ١٩٨٠)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٣٠ لسنة ١٩٨٠

بدعوة مجلس الشورى إلى الانعقاد

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١٠١ من الدستور ؛